

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٦٠٢ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٦٢٨ لسنة ٢٠٠٤ والذى يتضمن فى مادته الأولى منه بتعديل تسمية فرع توثيق مدينة نصر - إلى فرع توثيق قسم أول مدينة نصر يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة ويشمل اختصاصه الحدود الإدارية لقسم أول شرطة مدينة نصر ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ١٨/١٠/٢٠٢١ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق المستقبل) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره داخل مبنى جهاز الأمن الوطنى بشارع المخيم الدائم بالحى السادس - قسم شرطة أول مدينة نصر - محافظة القاهرة - ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما أستوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مدينة نصر أول أو للفرع المختص نوعياً ، على أن يعمل الفرع يومين هما (الأحد والثلاثاء) من كل أسبوع .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠٢١/١١/١

صدر في ٢٠٢١/١٠/٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان



المطابق لقرار المجلس الأعلى للقضاء
صدره الكهنة لإعطاء الطاعة والتداول